

# الجريدة الرسمية لحكومة دبي

السننة 59  
العدد 748  
20 نوفمبر 2025 م  
29 جمادى الأولى 1447 هـ


# الجريدة الرسمية لحكومة دبي

السنة 59

العدد 748

20 نوفمبر 2025 م

29 جمادى الأولى 1447 هـ



تصدر عن:  
اللجنة العليا للتشريعات

120777 | دبي U.A.E. | إ.ع.م.  + 971 4 5556 299  + 971 4 5556 200 

@DubaiSLC    official.gazette@slc.dubai.gov.ae  slc.dubai.gov.ae 

الرقم المعياري الدولي للدوريات: 1141 - 2410





## صاحب السمو حاكم دبي

### مراسيم

- 5 - مرسوم رقم (50) لسنة 2025 بشأن إلغاء اللجنة العليا للإشراف على منطقة إكسبو دبي 2020.
- 7 - مرسوم رقم (51) لسنة 2025 بإلحاق قطعة أرض بالمنطقة الحرّة لمركز دبي التجاري العالمي.
- 10 - مرسوم رقم (52) لسنة 2025 بشأن إنشاء منطقة حرّة في إمارة دبي.
- 15 - مرسوم رقم (53) لسنة 2025 بشأن ترقية بعض أعضاء السُلطة القضائيّة في محاكم دبي والنيابة العامة.
- 18 - مرسوم رقم (54) لسنة 2025 بتعيين قُضاة في محكمة الاستئناف بمحاكم مركز دبي المالي العالمي.
- 19 - مرسوم رقم (55) لسنة 2025 بتعيين قاضٍ في محكمة الاستئناف بمحاكم مركز دبي المالي العالمي.





# مرسوم رقم (50) لسنة 2025 بشأن إلغاء اللجنة العليا للإشراف على منطقة إكسبو دبي 2020

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (15) لسنة 2022 بتشكيل اللجنة العليا للإشراف على منطقة إكسبو دبي 2020،

نرسم ما يلي:

## إلغاء اللجنة العليا المادة (1)

تُلغى بموجب هذا المرسوم "اللجنة العليا للإشراف على منطقة إكسبو دبي 2020" المُشكّلة بموجب المرسوم رقم (15) لسنة 2022 المُشار إليه.

## الإلغاءات المادة (2)

يُلغى المرسوم رقم (15) لسنة 2022 المُشار إليه، كما يُلغى أي نص في أي تشريع آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا المرسوم.



## السريان والنشر

### المادة (3)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 17 نوفمبر 2025م  
الموافق 26 جمادى الأولى 1447هـ



# مرسوم رقم (51) لسنة 2025 بالحاق قطعة أرض بالمنطقة الحرة لمركز دبي التجاري العالمي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (9) لسنة 2015 بشأن مركز دبي التجاري العالمي، ويُشار إليه فيما بعد بـ "المركز"،

نرسم ما يلي:

## إلحاق قطعة الأرض

### المادة (1)

تُلحق بالمنطقة الحرة للمركز، قطعة الأرض رقم (5211016)، الواقعة بمنطقة مدينة المطار، المُبيّنة حدودها ومساحتها في الخارطة المُلحقة بهذا المرسوم.

## تطبيق التشريعات

### المادة (2)

- أ- تُعتبر قطعة الأرض المُشار إليها في المادة (1) من هذا المرسوم منطقة حرة، وتسري عليها وعلى الشركات والمؤسسات التي يتم الترخيص لها بالعمل داخلها أحكام القانون رقم (9) لسنة 2015 المُشار إليه والقرارات الصادرة بموجبه.
- ب- تُمارس سلطة المركز في المناطق المشمولة بقطعة الأرض المُشار إليها في المادة (1) من هذا المرسوم، وعلى الشركات والمؤسسات التي يتم الترخيص لها بالعمل داخلها، ذات الصلاحيات المُقرّرة لها بموجب القانون رقم (9) لسنة 2015 المُشار إليه والقرارات الصادرة بمقتضاه والتشريعات السارية في إمارة دبي.

## المزايا والإعفاءات

### المادة (3)

تتمتع الشركات والمؤسسات المُرخّص لها بالعمل داخل قطعة الأرض المُشار إليها في المادة (1)



من هذا المرسوم بذات المزايا المقررة بموجب القانون رقم (9) لسنة 2015 المشار إليه والقرارات الصادرة بمقتضاه والتشريعات السارية في إمارة دبي، بما فيها الإعفاءات الضريبية.

## توفيق الأوضاع

### المادة (4)

- أ- على جميع الشركات والمؤسسات المرخص لها بالعمل داخل قطعة الأرض المشار إليها في المادة (1) من هذا المرسوم، توفيق أوضاعها بما يتفق مع أحكام التشريعات المعمول بها لدى المركز، خلال سنة واحدة من تاريخ العمل بهذا المرسوم، ويجوز لرئيس مجلس إدارة المركز تمديد هذه المهلة لمدة مماثلة عند الاقتضاء.
- ب- على سلطة المركز وسلطة الترخيص التجاري المختصة، بحسب الأحوال، نقل قيد الشركات والمؤسسات المرخصة من قبلها وقت العمل بهذا المرسوم والعاملة داخل قطعة الأرض المشار إليها في المادة (1) منه إلى المركز، على أن تستمر هذه الشركات والمؤسسات في مزاولة أعمالها على أساس مبدأ الاستمرارية ودون أي انقطاع.

## الإلغاءات

### المادة (5)

يلغى أي نص في أي تشريع آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا المرسوم.

## النشر والسريان

### المادة (6)

يُنشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 17 نوفمبر 2025م

الموافق 26 جمادى الأولى 1447هـ





# مرسوم رقم (52) لسنة 2025 بشأن إنشاء منطقة حُرّة في إمارة دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على قانون المنطقة الحُرّة في ميناء جبل علي رقم (1) لسنة 1980،  
وعلى القانون رقم (2) لسنة 1986 بشأن الأعمال في المنطقة الحُرّة في ميناء جبل علي وتعديلاته،  
وعلى القانون رقم (9) لسنة 1992 بشأن إنشاء مُؤسّسات ذات شخصيّة اعتباريّة في المنطقة الحُرّة  
في ميناء جبل علي،  
وعلى القانون رقم (1) لسنة 2001 بإنشاء مُؤسّسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحُرّة وتعديلاته،  
وعلى القانون رقم (1) لسنة 2002 بشأن رهن العقارات المُقامة في المنطقة الحُرّة في جبل علي،  
وعلى المرسوم رقم (1) لسنة 1985 بإنشاء سُلطة المنطقة الحُرّة في ميناء جبل علي وتعديلاته،  
وعلى أمر تأسيس مجلس بلديّة دبي لسنة 1961،  
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (50) لسنة 2016 بشأن تنظيم الأسواق التابعة لبلديّة دبي  
وتعديلاته،  
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (50) لسنة 2017 بشأن استحداث مكتب الشُّؤون الضريبيّة في  
الهيكل التنظيمي لدائرة الماليّة،  
وعلى القرار الإداري رقم (27) لسنة 2023 بشأن تحديد الأسواق التابعة لبلديّة دبي وضوابط وشُروط  
التصرُّف بالأعيان المُؤجّرة فيها وتعديلاته،  
وعلى التعليمات الصّادرة بتاريخ 7 مايو 1983 بشأن تحديد المنطقة الحُرّة في ميناء جبل علي،  
وعلى التشريعات الضريبيّة السّارية في دولة الإمارات العربية المتّحدة،

نرسم ما يلي:

## التعريفات

### المادة (1)

تكون للكلمات والعبارات التالية، حيثما وردت في هذا المرسوم، المعاني المُبيّنة إزاء كُلِّ منها، ما لم



يدل سياق النص على غير ذلك:

الإمارة : إمارة دبي.

قرار المجلس التنفيذي : قرار المجلس التنفيذي رقم (50) لسنة 2016 بشأن تنظيم الأسواق التابعة لبلدية دبي وتعديلاته.

البلدية : بلدية دبي.

السُّلطة : سُلطة المنطقة الحرة في ميناء جبل علي.

موانئ دبي العالمية : مؤسّسة موانئ دبي العالمية (م.م.ح).

قطعة الأرض : قطعة الأرض رقم (71117180)، الواقعة بمنطقة العوير الأولى، المبيّنة حدودها ومساحتها في الخارطة الملحقة بهذا المرسوم.

المنطقة الحرة : المنطقة الحرة المنشأة بموجب هذا المرسوم، والمقامة على قطعة الأرض.

## إنشاء المنطقة الحرة

### المادة (2)

تُنشأ في الإمارة بموجب هذا المرسوم منطقة حرة، وتُقام على قطعة الأرض المبيّنة حدودها ومساحتها في الخارطة الملحقة بهذا المرسوم.

## تطبيق التشريعات

### المادة (3)

أ- تُطبّق على المنطقة الحرة المنشأة بموجب هذا المرسوم وعلى الشّركات والمؤسّسات التي يُرخص لها بالعمل داخلها أحكام التشريعات التالية والقرارات الصّادرة بمُوجبها:

1. القانون رقم (1) لسنة 1980 المشار إليه.

2. القانون رقم (2) لسنة 1986 المشار إليه.

3. القانون رقم (1) لسنة 2002 المشار إليه.

4. المرسوم رقم (1) لسنة 1985 المشار إليه.

ب- تُمارس السُّلطة داخل المنطقة الحرة وعلى الشّركات والمؤسّسات التي يُرخص لها بالعمل داخلها من قبل السُّلطة، ذات الصلاحيّات المُقرّرة لها بموجب التشريعات المشار إليها في الفقرة

(أ) من هذه المادة والقرارات الصّادرة بمُوجبها والتشريعات السّارية في الإمارة.



## المزايا والإعفاءات

### المادة (4)

تتمتع الشركات والمؤسسات المرخص لها بالعمل داخل المنطقة الحرة بذات المزايا والإعفاءات المقررة بموجب التشريعات المشار إليها في المادة (3) من هذا المرسوم والتشريعات السارية في الإمارة.

## تطبيق قرار المجلس التنفيذي

### المادة (5)

- أ- على الرغم مما ورد في التشريعات المحددة في الفقرة (أ) من المادة (3) من هذا المرسوم، تُطبّق داخل المنطقة الحرة أحكام قرار المجلس التنفيذي والقرارات الصادرة بموجبه، وتُمارس البلدية ذات الصلاحيات المقررة لها بموجب أحكامها.
- ب- للبلدية أن تعهد لموآني دبي العالمية، ووفقاً للتشريعات السارية، بإدارة أو تشغيل أو استثمار كل أو بعض المرافق أو العمليات التي تتم في الأسواق التابعة للبلدية والموجودة داخل المنطقة الحرة، كما يكون لها أن تعهد، سواءً لموآني دبي العالمية أو أي جهة أخرى، بأي من الاختصاصات المتعلقة بالرقابة والإشراف على هذه الأسواق، المنصوص عليها في قرار المجلس التنفيذي والقرارات الصادرة تنفيذاً له، وذلك بموجب اتفاقية تُبرم معها في هذا الشأن، تُحدّد بمقتضاها حقوق والتزامات البلدية والجهة المتعاقد معها.

## التشريعات الضريبية

### المادة (6)

على السلطة التنسيق مع مكتب الشؤون الضريبية بدائرة المالية واستيفاء المتطلبات التي يُحدّدها المكتب لغايات الامتثال للتشريعات الضريبية السارية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وذلك قبل دخول هذا المرسوم حيّز النفاذ.

## توفيق الأوضاع

### المادة (7)

على جميع الشركات والمؤسسات المرخص لها بالعمل داخل المنطقة الحرة، توفيق أوضاعها بما يتفق مع التشريعات المعمول بها لدى السلطة، خلال سنة واحدة من تاريخ العمل بهذا المرسوم.



## الإلغاءات

### المادة (8)

يُلغى أي نص في أي تشريع آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا المرسوم.

## النشر والسريان

### المادة (9)

يُنشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 17 نوفمبر 2025م

الموافق 26 جمادى الأولى 1447هـ





حكومة دبي  
Government of Dubai

مراجع دائرة الأراضي  
DLD Ref Number

إدارة دبي  
Dubai Municipality

سلطة الترخيص  
Authority

التطوير الأولي  
AL-AWIR FIRST

المنطقة  
Community


71117180

رقم الأرض  
Parcel ID

الخريطة الخاصة بالموحدة لإدارة دبي  
SITE PLAN -



الموقع العام  
GENERAL AREA




الصّحّ الطبوغرافي  
TOPOGRAPHIC MAP

الملاحظات Remarks	الملاحظات Remarks
إرض تصميم أولي	PUD
	PUD
	PUD
	PUD

مستورد: المرجعي = (0) - عدم من مستود أن خليق قائم مستود  
 (بشكل افتراضي) - كل خطوط الخدمات أن وقت  
 هذه المعلومات التطبيقية مارية التعمير مام تدرج مع الترخيصات التطبيقية المصنعة و تاتك من ملاحظتها كل نوع واتكاد ورض استخدام طبق تبة هي (موجدة 3 حركسي) .  
 The information is applicable as long as it does not conflict with other approved planning regulations, and should always be reviewed for validity. Upon selling or purchasing  
 please use Dubai Municipality Unified Application (DUAA).

Prepared by: sodimar



جميع الأبعاد في متر  
All dimensions in Meter

ملاحظات Remarks	المالك Owner	المساحة الكلية Total Area 111800.36 SQ.M 1280971.92 SQ.F	مساحة الزيادة المأهولة Afforded Area NIL NIL	مساحة الزيادة المأهولة Sikka Setback NIL NIL	مساحة التعمير المأهولة Compenation Area NIL NIL	المساحة المأهولة Balance Area Can Be Built 111800.36 SQ.M 1280971.92 SQ.F
	المالك: دبي بلدية - إدارة الأحياء والممتلكات Owner: DUBAI MUNICIPALITY - ASSETS AND PROPERTY MANAGEMENT DEPARTMENT					

Request Ref: SAPS-22042025-148318

المعلومات الموضحة في الخريطة الخاصة بالموحدة هي مارية فقط للتصميمات التطبيقية المصنعة و تاتك من ملاحظتها كل نوع واتكاد ورض استخدام طبق تبة هي (موجدة 3 حركسي) .  
 Information displayed in Unified Site Plan form contain geographical information for all lands in Dubai - GIS Center in Dubai Municipality

Prepared by: sodimar

# مرسوم رقم (53) لسنة 2025

## بشأن

## ترقية بعض أعضاء السُّلطة القضائيّة في محاكم دبي والنيابة العامّة

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السُّلطة القضائيّة في إمارة دبي وتعديلاته، وعلى القرار رقم (13) لسنة 2024 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُّلطة القضائيّة المُواطنين في إمارة دبي، وبناءً على توصية المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

### ترقية أعضاء السُّلطة القضائيّة

#### المادة (1)

يُرقى أعضاء السُّلطة القضائيّة المُبيّنة أسماؤهم في الجدول المُلحق بهذا المرسوم إلى بداية مربوط الدرجة، والمُسمى الوظيفي، المُوضّحين قرين كلٍّ منهم، وفقاً للقرار رقم (13) لسنة 2024 المُشار إليه وجدول رواتب ومُخصّصات أعضاء السُّلطة القضائيّة المُواطنين المُلحق به.

### السريان والنشر

#### المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من الأول من يناير 2026، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 17 نوفمبر 2025م

الموافق 26 جمادى الأولى 1447هـ



**جدول**  
**أسماء أعضاء السُّلطة القضائيَّة والدَّرجات والمُسَمَّيات الوظيفيَّة التي تمَّت**  
**ترقيتهم إليها**

م	اسم عضو السُّلطة القضائيَّة	الدَّرجة	المسمى الوظيفي	السُّلطة القضائيَّة
1	د. سيف أحمد علي أحمد الحداد	1	قاضي تمييز أول	محاكم دبي
2	د. سعيد محمد حميد محمد الشعالي	5	قاضي ابتدائي أول	محاكم دبي
3	محمد علي إسماعيل عبدالرحيم الهرمودي	5	قاضي ابتدائي أول	محاكم دبي
4	د. حمده عبدالله قطامي السويدي	5	قاضي ابتدائي أول	محاكم دبي
5	علي أحمد محمد بن خليفه البدواوي	5	قاضي ابتدائي أول	محاكم دبي
6	ماجد سيف محمد حميد المعمرى	6	قاضي ابتدائي	محاكم دبي
7	ميعاد علي موسى حسين البلوشي	6	قاضي ابتدائي	محاكم دبي
8	مروان محمد أحمد محمد صالح	6	قاضي ابتدائي	محاكم دبي
9	حمدة جمعه عبدالله محمد أهلي	6	قاضي ابتدائي	محاكم دبي
10	الشيخة موزه أحمد بن جمعه آل مكتوم	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
11	محمد السيد عبدالله السيد محمد الهاشمي	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
12	محمد عيسى محمد شريف عبدالرحمن البستكي	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
13	حمد عبدالله محمد عبدالله الأميري	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
14	محمد أيوب محمد أحمد إدريس	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
15	سيف إبراهيم حسن محمد المطوع	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
16	ثاني أحمد حسن محمد المطوع	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
17	محمد جمال خليفه بن ظبوي الفلاسي	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
18	راشد سعيد أحمد بوكروود المري	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
19	عمر عبدالرحمن الحاج قاسم أهلي	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة
20	محمد راشد محمد راشد المطوع	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامَّة



21	حسن عبدالله محمد الطنيجي	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامّة
22	خالد محمد عيسى محمد الحلو	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامّة
23	محمد خالد محمد بوشقر الفلاسي	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامّة
24	أحمد صلاح محمد بوفروشة الفلاسي	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامّة
25	راشد أحمد إبراهيم سيف عبيد	7	وكيل نيابة	النَّيابة العامّة



# مرسوم رقم (54) لسنة 2025

## بتعيين

## قُضاة في محكمة الاستئناف بمحاكم مركز دبي المالي العالمي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (5) لسنة 2021 بشأن مركز دبي المالي العالمي، وعلى القانون رقم (2) لسنة 2025 بشأن محاكم مركز دبي المالي العالمي، وعلى القرار رقم (3) لسنة 2022 بشأن لائحة القواعد والإجراءات المُنظمة لشؤون قضاة محاكم مركز دبي المالي العالمي،

### نرسم ما يلي:

#### تعيين قضاة محكمة الاستئناف

##### المادة (1)

يُعيّن قاضياً في محكمة الاستئناف بمحاكم مركز دبي المالي العالمي، كلٌّ من:

1. السيّد / باتريك أثوني كين.

2. السيّدة / ليم ثيام سوان.

#### السريان والنشر

##### المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ 1 نوفمبر 2025، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 17 نوفمبر 2025م

الموافق 26 جمادى الأولى 1447هـ



# مرسوم رقم (55) لسنة 2025

## بتعيين

## قاضي في محكمة الاستئناف بمحاكم مركز دبي المالي العالمي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (5) لسنة 2021 بشأن مركز دبي المالي العالمي، وعلى القانون رقم (2) لسنة 2025 بشأن محاكم مركز دبي المالي العالمي، وعلى القرار رقم (3) لسنة 2022 بشأن لائحة القواعد والإجراءات المُنظمة لشؤون قضاة محاكم مركز دبي المالي العالمي،

نرسم ما يلي:

### تعيين القاضي

#### المادة (1)

يُعيّن السيّد / مارك فيليب بيلينغ، قاضياً في محكمة الاستئناف بمحاكم مركز دبي المالي العالمي.

### السريان والنشر

#### المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ 1 فبراير 2026، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 17 نوفمبر 2025م

الموافق 26 جمادى الأولى 1447هـ



ISSN: 2410 - 1141



+ 971 4 5556 200



+ 971 4 5556 299



official.gazette@slc.dubai.gov.ae



slc.dubai.gov.ae



120777 | دبي | U.A.E. | إ.ع.م.



@DubaiSLC